قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣١ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على إتفاق التجارة طويل الأجل عن السنوات ١٩٨٠/٧٦ والكتب الملحقة به بين حكومتى جمهورية مصر العربية و جمهورية ألمانيا الديمقراطية والموقع بالقاهرة فى ١٩/١٠/١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التجارة طويل الأجل عن السنوات ١٩٨٠/٧٦ والكتب الملحقة به بين حكومتى جمهورية مصر العربية و جمهورية ألمانيا الديمقراطية والموقع عليها بالقاهرة فى ١٩/١٠/١٩٧٥ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برياسة الجمهورية فى ٢ ربيع الأول سنه ١٣٩٦ (٤ مارس سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

اتفاق تجارة

بين حكومة جمهورية مصر العربية
وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية

عن السنوات ١٩٧٦ إلى ١٩٨٠

أن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية تحدوهما الرغبة فى تنمية التعاون الودى وتنمية العلاقات التجارية القائمة بين البلدين على أساس من المساواة فى الحقوق والمنفعة المتبادلة ومسترشدتان بمبادئ التعايش السلمى قد اتفقتا على ما يلى :

(مادة ١)

يعمل الطرفان المتعاقدان على تنمية وتسهيل تبادل السلع بين البلدين وفقا للقوانين واللوائح السارية فى البلدين والمتعلقة بالواردات والصادرات.

(مادة ٢)

اتفق الطرفان المتعاقدان على إبرام بروتوكول سنوى لكل عام من أعوام سريان الاتفاق الحالى لتحديد حصص السلع والخدمات التى يتم تبادلها .

يمنح الطرفان المتعاقدان أو أجهزتهم المعنية فى الوقت المناسب تصاريح الإستيراد والتصدير والموافقات النقدية اللازمة للتوريدات والخدمات التى تتم بمقتضى هـــذا الاتفاق . كما يعملا على تشجيع توقيع العقود التجارية طويلة الأجل .

(مادة ٣)

يعمل الطرفان المتعاقدان على تشجيع تنمية تبادل البضائع بين البلدين وكذلك فيما يتعلق بتلك المنتجات التى لم تتضمنها القائمتين (ا) ، (ب) الملحقتين بالبروتوكولات السنوية التى يتم عقدها بين الدولتين ، ومنح التصاريح اللازمة لذلك

(مادة ٤)

يمنح كل من الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر معاملة الدولة الأكثر رعاية على أساس المعاملة بالمثل فيما يتعلق بجميع المسائل الخاصة بعلاقاتهم التجارية المتبادلة

تسرى معاملة الدولة الأكثر رعاية على جميع المسائل المتعلقة بالجمارك بما فيها الرسوم الجمركية والضرائب والمدفوعات الأخرى الخاصـــة بالإجراءات كما تسرى أيضا على جميع البضائع المستوردة وبالمثل تسرى على تصاريح الإستيراد والتصدير على أن تخضع ذلك دائما لشروط المادة (١) من الاتفاق الحالى .

وتسرى معاملة الدولة الأكثر رعاية بالإضافة إلى ذلك على رسوم الموانى المستحقة والميزات التى تمنح لسفن وطائرات كل من البلدين القادمة أو المغادرة للموانى والمطارات وكذلك فيما يتعلق بالقواعد التى تحكم بقاء السفن والطائرات فى الموانى والمطارات فى كل من البلدين .

ولاتسرى الشروط المبينة بعاليه على :

(ا) المزايا والتسهيلات التى تمنحها أوقد تمنحها جمهورية مصر العربية فى المستقبل لدولة عربية أخرى .

(ب) التفضيلات والمزايا الممنوحة فى نطاق أى اتفاق خاص بتوسيع التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى بين الدول النامية والتى تكون أوستكون جمهورية مصر العربية طرفا فيه .

(ج) المزايا والتسهيلات التى تمنحها أوقد تمنحها جمهورية ألمانيا الديمقراطية فى المستقبل للدول المجاورة .

(مادة ٥)

يتم توريد البضائع بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية على أساس عقود تبرم بين الأشخاص المعنويين بجمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية المخولين سلطة الإسهام فى التجارة الخارجية . ويؤدى هؤلاء الأشخاص المعنويين العمليات التجارية على مسئولياتهم الخاصة من كافة الوجوه .

يعترف أيضا بالوضع القانونى لأشخاص البلد الآخر المعنويين ذوى الوضع القانونى المتواجدين قانونا فى أحد البلدين وفقا لقوانين تلك البلد .

(مادة ٦)

السلع الواردة من أراضى أحد الأطراف المتعاقدة إلى أراضى الطرف الآخر لايجب إعادة تصديرها إلى أطراف ثالثة إلا بموافقة سابقة يكون قد أعطاها الطرف المتعاقد الذى أستوردت البضائع من أراضيه .

لايسمح بالمقايضات التجارية . ويتطلب الاستثناء من ذلك اتفاق سابق بين السلطات المختصة فى البلدين .

(مادة ٧)

يعمل كل من الطرفين المتعاقدين على تشجيع تنمية تجارة الترانزيت عبر أراضيهما والتى تهم كلا البلدين أو أحدهما وذلك أخذا فى الاعتبار القوانين واللوائح المعمول بها فى كل منهما .

(مادة ٨)

يسمح أى من الطرفين المتعاقدين للطرف الآخر باقامة أسواق أو معارض دائمة أو مؤقته على أراضيه كما يمنح للطرف المتعاقد الآخر ، وفقا للقوانين واللوائح ، كافة التسهيلات التى تتطلبها إقامة مثل هذه الأسواق أو المعارض .

يولى أى من الطرفين المتعاقدين بالرعاية مسألة الاشتراك فى المعارض والأسواق الدولية التى تقام على أراضى الطرف الآخر ويعطى اذا أمكن موافقته على مثل هذا الاشتراك .

(مادة ٩)

يعفى الطرفان المتعاقدان البضائع والسلع التالية عند استيرادها أو تصديرها من الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الأخرى :

(ا) عينات البضائع ومواد الإعلان اللازمة فقط لأغراض الحصول على طلبات ولأغراض الإعلان .

(ب) سلع مرسلة لاغراض الاستبدال بعد الحصول على موافقة السلطات المختصة .

(ج) الأدوات والعدد المرسلة أو المستوردة لأغراض التركيب والتجميع بشرط إعادة تصديرها .

(د) الأدوات بقصد إجراء تجارب أو اختبارات أو عمل اصلاحات بشرط إعادة تصدير الأدوات بعد انتهاء إجراء التجارب أو الاختبارات أو عمل الإصلاحات .

(هـ) الأدوات والسلع الخاصة بالأسواق والمعارض الدائمة أو المؤقته بشرط عدم التصرف فى مثل هذه الأدوات والسلع بالبيع .

(و) العبوات المميزة الواردة للتعبئة وكذلك مواد تعبئة المنتجات المستوردة التى تعاد عند انتهاء فترة زمنية محددة .

(مادة ١٠)

تتم المدفوعات الناتجة عن تنفيذ هذا الإتفاق وفقا لنصوص اتفاق الدفع الذى يجرى العمل به بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية

(مادة ١١)

تقوم جميع المبالغ الواردة بالعقود والحسابات المتعلقة بالتجارة بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية ، وكذلك مستندات وأوامر الدفع بين البلدين بالجنيهات الاسترلينية الحسابية .

(مادة ١٢)

يجرى توريد البضائع طبقا لهذا الاتفاق بأسعار السوق العالمية أى على أساس أسعار البضائع المماثلة فى الأسواق الدولية الرئيسية .

(مادة ١٣)

تطبيق شروط اتفاقية التعاون فى مجال الشحن السارية بين البلدين على شحن ونقل البضائع المتبادلة بمقتضى هذا الاتفاق .

(مادة ١٤)

يوافق كل من الطرفين المتعاقدين من ناحية المبدأ على إمكان تصنيع المواد الخام وإمكان اتمام صناعة المنتجات غير تامة الصنع التى يكون منشؤها أى من البلدين فى البلد الآخر .

(مادة ١٥)

تجتمع لجنة مشتركة مكونة من ممثلى كلا الطرفين المتعاقدين بناء على طلب أى منهما لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق وللتشاور بشأن المسائل الرئيسية المتعلقة بعلاقات التجارة المتبادلة .

تجتمع اللجنة مرة كل سنة على الأقل فى عاصمتى البلدين على التوالى .

تتم اجتماعات اللجنة المشتركة فى موعد لا يتجاوز شهرين من تاريخ تقديم أحد الطرفين المتعاقدين طلبا بذلك .

(مادة ١٦)

يستمر كذلك تطبيق شروط هذا الاتفاق بعد انتهائه على العقود التى أبرمت خلال فترة سريانه ولم يتم تنفيذها قبل انتهائه .

(مادة ١٧)

تكون التعديلات والإضافات الخاصة بهذا الإتفاق فى شكل كتابى وتتطلب موافقة كل من الطرفين المتعاقدين عليها

(مادة ١٨)

يحل هذا الاتفاق محل "اتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية عن السنوات ١٩٧١ — ١٩٧٥ "كذلك جميع التعديلات والإضافات المتعلقة به .

(مادة ١٩)

يصبح هذا الاتفاق نافذا اعتبارا من أول يناير ١٩٧٦ إلى أن تتم الموافقة أو التصديق عليه وفقا للإجراءات المتبعة فى كل من البلدين والتى تعلن بتبادل وثائق التصديق ويسرى هذا الاتفاق حتى ٣١ ديسمبر ١٩٨٠

ومع ذلك فإنه إذا لم يتم تبادل الوثائق آنفة الذكر حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٥ تطبق أحكام هذا الاتفاق بصفة مؤقته ابتداء من أول يناير ١٩٧٦ .

(مادة ٢٠)

يجدد هذا الاتفاق تلقائيا لفترات سنوية مالم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر كتابة بعزمه على إنهائه وذلك قبل تسعون يوما من انتهاء سريانه

أعد ووقع بالقاهرة فى ١٩ أكتوبر ١٩٧٥ من نسختين أصليتين باللغة الانجليزية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية
أحمد شكرى النحال

عن حكومة جمهورية ألمانيا (الديمقراطية)
(إمضاء)

القاهرة ١٩ أكتوبر ١٩٧٥

رئيس الوفد الحكومى
لجمهورية ألمانيا الديمقراطية

صاحب السعادة

فيما يتعلق بمباحثات اتفاق المدفوعات الموقع اليوم بين حكومتى جمهورية ألمانيا الديمقراطية وجمهورية مصر العربية . فقد تم التوصل إلى الاتفاق التالى :

١ — تسهيلا لتسوية مدفوعات شركات ومؤسسات وهيئات جمهورية ألمانيا الديمقراطية لمقابلة مصروفاتها بالجنيهات المصرية التى يتطلبها قيامها بتنفيذ مشروعات فى جمهورية مصر العربية ، فإنه يخول لها الاحتفاظ بحسابات غير مقيمة بالجنيهات الاسترلينية الحسابية لدى البنوك التجارية بجمهورية مصر العربية .

٢ — تتم المدفوعات بالجنيهات المصرية إلى ومن الحسابات آنفة الذكر بمقتضى سعر الصرف السائد للجنية الاسترلينى المعلن بواسطة البنك المركزى المصرى .

٣ — تسمح السلطات المختصة فى جمهورية مصر العربية بإجراء تحويلات من حساب المقاصة لجمهورية ألمانيا الديمقراطية المسموك لدى البنك المركزى المصرى بمقتضى المادة (٣) من اتفاق المدفوعات المبرم بين حكومتى جمهورية ألمانيا الديمقراطية وجمهورية مصر العربية فى ١٩ أكتوبر ١٩٧٥ إلى الحسابات غير المقيمة ومن الحسابات غير المقيمة إلى حساب مقاصة جمهورية ألمانيا الديمقراطية .

٤ — فى حالة أى تغيير فى سعر تعادل الجنيه الاسترلينى بالنسبة للذهب الذى يبلغ فى الوقت الحاضر .

الجنيه الاسترلينى = ٢,١٢٢٨١ جرام من الذهب الخالص .

فإنه يتم تعديل أرصدة الحسابات غير المقيمة فى تاريخ التغيير بحيث تظل قيمة الأرصدة بالنسبة للذهب كما كانت قبل التغيير .

وأكون ممتنا ياصاحب السعادة إذا أكدتم لى أن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عن التفاهم الذى تم التوصل إليه بيننا .

وتفضلوا سعادتكم بقبول عظيم تقديرى لـ

صاحب السعادة / أحمد شكرى النحال
رئيس الوفد الحكومى لجمهورية مصر العربية

فريد مارکلوسنيتزر

القاهرة فى ١٩ أكتوبر ١٩٧٥

رئيس الوفد الحكومى
لجمهورية مصر العربية

صاحب السعادة

تسلمت كتابكم بتاريخ اليوم الذى يحتوى على الآتى :

"فيما يتعلق بمباحثات إتفاق المدفوعات الموقع اليوم بين حكومتى جمهورية ألمانيا الديمقراطية وجمهورية مصر العربية ، فقد تم التوصل إلى الاتفاق التالى :

١ ـــ تسهيلا لتسوية مدفوعات شركات ومؤسسات وهيئات جمهورية ألمانيا الديمقراطية لمقابلة مصروفاتها بالجنيهات المصرية التى يتطلبها قيامها بتنفيذ مشروعات فى جمهورية مصر العربية ، فإنه يخول لها الاحتفاظ بحسابات غير مقيمة بالجنيهات الاسترلينية الحسابية لدى البنوك التجارية فى جمهورية مصر العربية .

٢ ـــ تتم المدفوعات بالجنيهات المصرية إلى ومن الحسابات آنفة الذكر بمقتضى سعر الصرف السائد للجنيه الاسترلينى المعلن بواسطة البنك المركزى المصرى .

٣ ـــ تسمح السلطات المختصة فى جمهورية مصر العربية بإجراء تحويلات من حساب المقاصة لجمهورية ألمانيا الديمقراطية المسوك لدى البنك المركزى المصرى بمقتضى المادة (٣) من إتفاق المدفوعات المبرم بين حكومتى جمهورية ألمانيا الديمقراطية وجمهورية مصر العربية فى ١٩ أكتوبر سنة ١٩٧٥ إلى الحسابات غير المقيمة ومن الحسابات غير المقيمة إلى حساب مقاصة جمهورية ألمانيا الديمقراطية .

٤ ـــ فى حالة أى تغيير فى سعر تعادل الجنيه الاسترلينى بالنسبة للذهب الذى يباع فى الوقت الحاضر .

الجنيه الاسترلينى = ٢,١٢٢٨١ جرام من الذهب الخالص

فإنه يتم تعديل أرصدة الحسابات غير المقيمة فى تاريخ التغيير بحيث تظل قيمة الأرصدة بالنسبة للذهب كما كانت قبل التغيير .

وأكون ممتنا ياصاحب السعادة إذا اكدتم لى أن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عن التفاهم الذى تم التوصل إليه بيننا .

أؤكد لسعادتكم أن محتويات كتابكم تعبر تماما عن التفاهم الذى تم التوصل إليه بيننا .

وتفضلوا سعادتكم بقبول عظيم تقديرى ،

أحمد شكرى النحال

صاحب السعادة / فريد ماركوسفيتزر
رئيس الوفد الحكومى لجمهورية ألمانيا الديمقراطية
القاهرة

القاهرة فى ١٩ أكتوبر ١٩٧٥

رئيس الوفد الحكومى
لجمهورية ألمانيا الديمقراطية

صاحب السعادة

خلال المباحثات الخاصة بإتفاق المدفوعات الموقع عليه اليوم بين حكومتى جمهورية ألمانيا الديمقراطية وجمهورية مصر العربية ، فقد تم الاتفاق على مايلى :

سيقوم الجانبان خلال الستة أشهر الأولى من عام ١٩٧٦ بإجراء مناقشات حول تنفيذ شرط ضمان الذهب المتفق عليه بالمادة ٧ لاتفاق المدفوعات .

وسيكون هدف هذه المناقشات ، هو تجنب تحقيق مزايا أو أضرار لأى من الطرفين التى تنجم أو قد تنتج عن التطورات العالمية لقيمة الجنيه الاسترلينى المنصوص على أنه عملة حسابية ، واتخاذ الإجراءات المناسبة للقضاء على هذه المزايا أو الأضرار .

وأكون ممتنا ياصاحب السعادة أذا أكدتم لى أن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عن التفاهم الذى تم التوصل إليه بيننا .

وتفضلوا سعادتكم بقبول عظيم تقديرى ،

فريدمار كلوسفيتزر

صاحب السعادة / أحمد شكرى النحال
رئيس الوفد الحكومى
لجمهورية مصر العربية
القاهرة

القاهرة فى ١٩ أكتوبر ١٩٧٥

رئيس الوفد الحكومى
لجمهورية مصر العربية

صاحب السعادة

تسلمت كتابكم بتاريخ اليوم الذى يحتوى على الآتى :

" خلال المباحثات الخاصة باتفاق المدفوعات الموقع عليه اليوم بين حكومتى جمهورية ألمانيا الديمقراطية وجمهورية مصر العربية ، فقد تم التوصل إلى الاتفاق التالى :

سيقوم الجانبان خلال الستة أشهر الأولى من عام ١٩٧٦ بإجراء مناقشات حول تنفيذ شرط ضمان الذهب المتفق عليه بالمادة ٧ لاتفاق المدفوعات .

وسيكون هدف هذه المناقشات ،هو تجنب تحقيق مزايا أو أضرار لأى من الطرفين التى تنجم أو تنتج عن التطورات العالمية لقيمة الجنيه الاسترلينى المنصوص على أنه عملة حسابية ، وأتخاذ الإجراءات المناسبة للقضاء على هذه المزايا أو الأضرار .

وأكون ممتنا ياصاحب السعادة إذا أكدتم لى أن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عن التفاهم الذى تم التوصل إليه بيننا " .

أؤكد لسعادتكم أن محتويات كتابكم تعبر تماما عن التفاهم الذى تم التوصل إليه بيننا .

وتفضلوا سعادتكم بقبول عظيم تقديرى ،

صاحب السعادة / فريدمار كلوسنيتزر

رئيس الوفد الحكومى
لجمهورية ألمانيا الديمقراطية
القاهرة

أحمد شكرى النحال

القاهرة فى ١٩ أكوبر ١٩٧٥

رئيس الوفد الحكومى
لجمهورية المانيا الديمقراطية

صاحب السعادة

خلال مباحثات اتفاق التجارة للسنوات ١٩٧٦/٨٠ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية الموقع عليه اليوم، جرت مشاورات عن المستوى الحالى وعن مستوى تنمية المبادلات التجارية بين الدولتين فى المدى الطويل حيث تم التوصل إلى التفاهم على مايلى .

١ ــ آخذين فى الاعتبار حجم المبادلات التجارية بين الدولتين خلال عام ١٩٧٤/١٩٧٥ فقد اتفق كل من الطرفين المتعاقدين على تنمية التبادل السلعى حتى عام ١٩٨٠ على الوجه التالى :

٨٠ مليون جنيه استرلينى فى عام ١٩٧٦

٨٥ » » » » » ١٩٧٧

٩٠ » » » » » ١٩٧٨

٩٥ » » » » » ١٩٧٩

١٠٠ » » » » » ١٩٨٠

وتنفيذ هذه الزيادة بتضمينها للبروتوكولات خاصة فيما يتعلق بالسلع التقليدية التى تم تبادلها فعلا بين الجانبين ، وبالإضافة إلى ذلك سيبحث الجانبين إمكان إجراء تنويع فى السلع التى سيتم تبادلها وفقا لما حققاه من نمو اقتصادى .

٢ ــ عند توقيع البروتوكولات السنوية للأعوام ٧٧ حتى ١٩٨٠ ، فإن الجانبين سوف يعملان للتوصل إلى اتفاق من شأنه تقليل الرصيد الدائن لجمهورية المانيا الديمقراطية بالعملة الحسابية ، ولهذا الغرض فإنهما سيراعيان تحقيق توازن بين قائمتى الصادرات والواردات فى ضوء ما يظهره الرصيد فى بداية كل عام وكذلك الالتزامات المالية التى تستحق خلال فترة سريان البروتوكول السنوى .

وأكون ممتنا ياصاحب السعادة إذا أكدتم لى أن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عن التفاهم الذى تم التوصل إليه بيننا .

و تفضلوا بقبول عظيم تقديرى .

فردمار كلوزنتزر

القاهرة فى ١٩/١٠/١٩٧٥

رئيس الوفد الحكومى
لجمهورية مصر العربية

صاحب السعادة

تسلمت كتابكم بتاريخ اليوم الذى يحتوى الآتى :

خلال مباحثات اتفاق التجارة للسنوات ١٩٧٦/١٩٨٠ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية، الموقع عليه اليوم، جرت مشاورات عن المستوى الحالى وعن مستقبل تنمية المبادلات التجارية بين البلدين فى المدى الطويل ، حيث تم التوصل إلى التفاهم على ما يلى :

١ ــ آخذين فى الاعتبار حجم المبادلات التجارية بين الدولتين خلال عام ١٩٧٤ــ١٩٧٥ ، فقد اتفق كل من الطرفين المتعاقدين على تنمية التبادل السلعى حتى عام ١٩٨٠ على الوجه الآتى :

٨٠ مليون جنيه استرلينى فى عام ١٩٧٦

٨٥ » » » » » ١٩٧٧

٩٠ » » » » » ١٩٧٨

٩٥ » » » » » ١٩٧٩

١٠٠ » » » » » ١٩٨٠

وتنفيذ هذه الزيادة بتضمينها للبروتوكولات ، خاصة فيما يتعلق بالسلع التقليدية التى تم تبادلها فعلا بين الجانبين ، وبالإضافة إلى ذلك سيبحث الجانبين إمكان إجراء تنويع فى السلع التى سيتم تبادلها وفقا لما حققاه من نمو اقتصادى .

٢ ـ عند توقيع البروتوكولات السنوية للأعوام ١٩٧٧ حتى ١٩٨٠ ، فإن الجانبين سوف يعملان للتوصل إلى اتفاق من شأنه تقليل الرصيد الدائن لجمهورية ألمانيا الديمقراطية بالعملة الحسابية، ولهذا الغرض فإنهما سيراعيان تحقيق توازن بين قائمتى الصادرات والواردات فى ضوء ما يظهره الرصيد فى بداية كل عام وكذلك الالتزامات المالية التى تستحق خلال فترة سريان البروتوكول السنوى .

أكون ممتنا ياصاحب السعادة إذا أكدتم لى أن محتويات هذا الكتاب تعبر تماما عن التفاهم الذى تم التوصل إليه بيننا .

أؤكد لسيادتكم أن محتويات كتابكم تعبر تماما عن التفاهم الذى تم التوصل إليه بيننا .

وتفضلوا بقبول عظيم تقديرى ،

صاحب السعادة/فردمار كورنتزر

رئيس الوفد الحكومى
لجمهورية ألمانيا الديمقراطية
للقاهـــرة

أحمد شكرى النحال

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ١٩٧٦ الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٣/٤ بشأن الموافقة على إتفاق التجارة طويل الأجل عن السنوات ٧٦/١٩٨٠ والكتب الملحقة به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية والموقع بالقاهرة فى ١٩/١٠/١٩٧٥ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٦/٤/٢٢ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة: ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التجارة طويل الأجل عن السنوات ٧٦/١٩٨٠ والكتب الملحقة به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الديمقراطية والموقع بالقاهرة فى ١٩/١٠/١٩٧٥ ويعمل به اعتبارا من ١٩٧٦/٧/٧ ،

تحريرا فى ٧ شعبان سنة ١٣٩٦ (٣ أغسطس سنة ١٩٧٦)

إسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٥ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على اتفاقية قرض مشروع تطوير المواصلات السلكية بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق السعودى للتنمية الموقع عليها فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١/٢٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقيه قرض مشروع تطوير المواصلات السلكية بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق السعودى للتنمية الموقع عليها بالقاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١/٢٦ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٧ ربيع الآخر سنة ١٣٩٦ (١٧ أبريل سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

اتفاقية قرض مشروع تطوير المواصلات السلكية مع جمهورية مصر العربية

قرض رقم ٤/٤

وقعت الاتفاقية يوم الاثنين الموافق ٢٥ محرم ١٣٩٦ هـ الموافق ٢٦ يناير سنة ١٩٦٦ م

أنه فى يوم ٢٥ محرم ١٣٩٦ هـ الموافق ٢٦ يناير ١٩٧٦ م ، تم الاتفاق فى مدينة القاهرة بين :

(١) الصندوق السعودى للتنمية ومقره الرياض بالمملكة العربية السعودية ويمثله فى توقيع هذه الاتفاقية نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب الدكتور محسون بهجت جلال ، ويعبر عنه فيما بعد بلفظ (الصندوق) .

(٢) حكومة جمهورية مصر العربية ويمثلها فى توقيع الاتفاقية السيد / وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادى الدكتور محمد زكى شافعى ويشار إليها فيما بعد بلفظ (المقترض) .